

هل يجوز بيع بعض من الوقف بغرض عمارة المسجد؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

افيكم بان فيه اه وقوف اه او موقوف على مسجد رغبة من الجماعة بيع بعض منها لغرض عمارة المسجد اه حيث انه بحاجة الى العمارة نرجو ارشادنا هل يجوز بيعها؟ اه وعمارة هذا المسجد ام لا؟ نرجو لكم التوفيق والله يحفظكم - [00:00:00](#)

الجواب اولا الاوقاف لا يصح ان يتصرف بها الناس الا عن طريق القضاء فان كنت في في المملكة وهو الظاهر بهذا الاسم فعليك مراجعة قاضي بلدكم لارشادكم اعطائكم ما يلزم من تعليم - [00:00:24](#)

او ارشاد في بيع الوقف فان كان الوقف قد تعطلت منافعه بين لكم والمسجد اذا كان يحتاج الى اصلاح فبالامكان التعاون على اصلاحه او طلب عمارته من جهة الاختصاص او من الموسرين - [00:00:50](#)

الذين يرغبون في الاجر والثواب وما اكترهم بحمد الله وان شاء الله سوف تجدون قضاء حاجتكم وان جاز بغيتكم باذنه تعالى وبالله التوفيق - [00:01:09](#)